

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٦٥ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣ لسنة ٢٠١٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

في بعض الاختصاصات؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠ لسنة ٢٠١٤ بتقرير المنفعة العامة لمشروع تطوير طريق القاهرة/ الإسكندرية الصحراوى اتجاه القاهرة فى المسافة من كم .٤ حتى كم .٧٠ (ترقيم الإسكندرية)؛

قرار:

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع استكمال تطوير طريق القاهرة - الإسكندرية الصحراوى وتحويله إلى طريق حر فى المسافة من كم ٣٨ إلى كم ٤٠ (ترقيم الإسكندرية/ اتجاه القاهرة) فى نطاق محافظة الإسكندرية بطول ٢ كيلو متر.

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمية لتنفيذ المشروع المشار إليه بالمادة الأولى والمبين حدودها وأسماء ملاكها بكشف أسماء المالك الظاهرين والواقعة فى نطاق محافظة الإسكندرية كلاً فى اختصاصه وذلك على النحو المبين بالذكر الإيضاحية والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٠ شوال سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٦ يوليو سنة ٢٠١٥ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

وزارة النقل

مذكرة إيضاحية

لقرار السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء بشأن اعتبار مشروع استكمال تطوير طريق القاهرة - الإسكندرية الصحراوى وتحویله إلى طريق حر فى المسافة من كم ٣٨ إلى كم ٤٠ (ترقيم الإسكندرية/ اتجاه القاهرة) فى نطاق محافظة الإسكندرية من أعمال المنفعة العامة فى إطار خطة وزارة النقل لإنشاء شبكة من الطرق الحرة لربط محاور التنمية الاقتصادية وللحد من الحوادث على شبكة الطرق السريعة والرئيسية وتحقيق السيولة المرورية لطريق القاهرة/ الإسكندرية لتحویله إلى طريق حر .

ورد إلى وزارة النقل خطاب الأمانة العامة لوزارة الدفاع رقم (١٤/٣١٣٧٣) بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٦ تطلب فيه استصدار قرار إضفاء صفة النفع العام على مسار طريق القاهرة/ الإسكندرية الصحراوى فى المسافة من كم ٣٨ إلى كم ٤٠ من الطريق (ترقيم الإسكندرية/ اتجاه القاهرة) كاستكمال لقرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠ لسنة ٢٠١٤ فى المسافة من كم ٤٠ إلى كم ٧٠ (ترقيم الإسكندرية) (مرفق ١) لوقوع محطة تحصيل الإسكندرية بالكم ٣٨ لاستكمال أعمال تطوير طريق القاهرة/ الإسكندرية الصحراوى .

وضمن إجراءات نزع ملكية الأراضي المتعارضة مع تطوير الطريق تم إصدار كشف المالك الظاهرين للمساحة المطلوب استقطاعها بالتنسيق مع مديرية المساحة بالبحيرة فاتضح ظاهرياً بأن المنطقة مساحياً تتبع محافظة الإسكندرية (مرفق ٢ كشف المالك الظاهرين) .

وردت موافقة المجلس التنفيذي لمحافظة الإسكندرية بتاريخ ٢٠١٠/١١/١١
على نزع ملكية الأراضي الواقعة في نطاق محافظة الإسكندرية واللازمة لتنفيذ أعمال
تطوير الطريق حيث إن هذه المنطقة تتبع إدارياً محافظة الإسكندرية (مرفق ٣) .

وفي ضوء ذلك نتشرف بأن نرفق طيه مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء بشأن اعتبار
مشروع استكمال تطوير طريق القاهرة - الإسكندرية الصحراوى وتحويله إلى طريق حر
في المسافة من كم ٣٨ إلى كم ٤٠ (ترقيم الإسكندرية/ اتجاه القاهرة) في نطاق
محافظة الإسكندرية بطول ٢ كيلو متر من أعمال المنفعة العامة .

تحريراً في ٢٠١٥/٧/١٢

وزير النقل

مهندس / هانى صاحى

**بيان حدود للأرض المدبر للعمل تمييز لها لاستصدار قرار منعه عامة
بطريق إسكندرية القاهرة الصحراوى (القطاع السادس)**

جريدة الرسمية - العدد ٣٦ في ٣ سبتمبر سنة ٢٠١٥

٢٩

الناحية القسم	المحافظة رقم المرحمة	رقم القطعة اسم الحوض ورقمها	المسطح المسطح	المسدود والأطلال ملاحظات
١٢ ص ٩١٦	٩١٦	جور زاوية	١٧٥، ٥٥	المد البحرى الغربى / رأس ميثث . عبارة عن
١٢ ص ٩٩٨	٩٩٨	عبد القادر متر مربع	١٧٥، ٥٥	المد البحرى الشرقي / بافقى القطعة مكون من ضلع بطول ٨٨٧م، وقياس للخارج وتره ٧١، ٤ متر أرض فضاء .
١٠٠، ١	١٠٠، ١	أبو خديجة نمرة ٣ قسم أول قصل أول (زاوية عبد القادر وأبو خديجة)	١١، ١١ و الخامس بطول ٧٧، ٤ متر .	الحد القبلى الشرقي / بافقى القطعة من خمسة أضلاع الأول بطول ٨٨٧م والثانى بطول ١٢، ٥ واشمال بطول ٥، ٦م والرابع بطول ١٠، ١١ و الخامس بطول ٧٧، ٤ متر .
				الحد القبلى الغربى / طريق إسكندرية القاهرة الصحراوى مكون من خمسة أضلاع الأول بطول ١٢، ٩م والثانى بطول ٨٩، ٨م والثالث بطول ٧٩، ٧م والرابع بطول ٨٥، ٣ م و الخامس بطول ٧٥، ١م .
إسكندرية				
العامرة				
العامرة				

يعتذر

مدير مديرية المساحة الإسكندرية

مهندس / خالد عصلى آدم



